وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي
جامعة البصرة

ISSN:On Line:
(3006-4910)

ISSN::1994-4721

مجلة دراسات البصرة

دراسات قانونية

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (١١٦١) لسنة ٢٠٠٨

مجلة علمية محكمة فصلية تصدر عن مركز دراسات البصرة والخليج العربي بالتعاون مع كلية القانون / جامعة البصرة

E-mail: bjbs@uobasrah.edu.iq

العدد : (٦٢) السنة: العشرون / أيلول / ٢٠٢٥

مجلة دراسات البصرة

السنة التاسعة عشرة العدد (٦٢) أيلول ٢٠٢٥

رئيس التحرير أ.د. مريم عبدالنبي عبد المجيد

مدير التحرير أ. م. معتز قصي ياسين

هيأة التحرير

أ.د.عقيل فاضل الدهان أ.د. تيسير احميد عبل الركابي

كلية القانون /جامعة البصرة

أ.د. مصلح عبد الفتاح النجار أ.د. نادر حسن كاظم

الجامعة الهاشمية/ كلية الآداب /الأردن جامعة البحرين/ كلية الآداب

أ.م.د. فاطمة الشيدي أ.م.د.محمد حسين نواب

سلطنة عُمان جامعة طهران

أ. د. إشراق سامي عبدالنبي أ. د. مريم خير الله خلف

أ.د.قيس ناصر راهي أ.م.د. عباس عبدالعزيز صهيود

أ.م. عبدالحليم عبدالحافظ خالد

مركز دراسات البصرة والخليج العربي/ جامعة البصرة

أ.م.د. سامي جودة بعيد / مركز ذي قار للدراسات التاريخية والأثرية/جامعة ذي قار

الإشراف اللغوي	معتمد الترجمة الإنجليزي
أ.د. مريم عبدالنبي عبدالمجيد م.م. رشا مسلم يعقوب	أ.م.د. حسن عبدالجبار ناجي الياسري الجامعة العراقية / كلية الآداب

الإشراف الفني

ر. أبحاث. إلهام عبدالستار محمد ر. أبحاث. خلود عدنان رمضان

قواعد النشر

(١) أن يكون البحث معنياً بالدراسات القانونية ذات الطابع العملي والنظري في تخصصات القانون المختلفة، ماكان منها في القانون العام، أو القانون الخاص، ودراسة القرارات القضائية المرتبطة بكل قانون، فضلاً عن دراسة القوانين المقارنة، بهدف تطوير القوانين النافذة.

(٢) ينبغي اعتماد الأُصول العلمية المتعارف عليها في البحوث، بما في ذلك المنهجية السليمة في التوثيق والإشارات فضلاً عن وضوح العبارة وسلامة اللغة.

(٣) يشترط في البحث ألاّ يكون قد نشُر، أو قدّم للنشر في مكان آخر.

(٤) يرافق البحث ملخص على أن لايزيد عن عشرة أسطر، وأربعة كلمات مفتاحية، مع ترجمة الملخص والكلمات المفتاحية للغة الإنجليزية.

(٥) يُطبع عنوان البحث واسم الباحث ولقبه العلمي ومؤسسته العلمية مع الإيميل الخاص باللغة العربية والإنجليزية في ورقة مستقلة.

(٦) تثبت هوامش البحث ومراجعه في نهاية البحث.

(٧) تثبت قائمة المصادر باللغة العربية والإنجليزية.

(٨) يشترط ألاّ يزيد البحث عن ثلاثين صفحة.

(٩) تُعرض البحوث المقدمة للنشر على محكمين من ذوي الاختصاص، ويطلب من الباحث كتابة تعهد بإجراء التعديلات المقترحة وتقديم نسخة إلكترونية للبحث بصورته المعدلة، ثم تدقق نسخة البحث المعدلة من أستاذ اختصاص لغة عربية(حيث يقوم بتعديل الأخطاء الطباعية والنحوية والأسلوبية إلكترونياً).

(١٠) يُقدم البحث مطبوعاً بثلاث نسخ على ورق (A4، وبمرافقتها القرص الليزري(CD)).

(١١) يخضع ترتيب البحوث في المجلة لاعتبارات فنية خاصة بالمجلة ولا ترتبط بمكانة البحث أو الباحث.

(١٢) لا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تُنشر.

(١٣) يجب أن تقدم الجداول الإحصائية والرسوم البيانية والخرائط مستقلة عن النص في ورق(A4) مع ذكر رقم الجدول أو الشكل، ومن الضروري أن تتسم هذه الأشكال بالوضوح لتسهيل عملية إعادة طبعها.

(١٤) لا يمنح قبول النشر ما لم يسلم الباحث المبلغ المخصص لتكاليف النشر وقدره (٧٥,٠٠٠) ألف دينار للبحث المتكون من (٢٥) صفحة .وما زاد عن هذا العدد يدفع الباحث (٢٠٠٠) دينار إضافية لكل صفحة.

(١٥) لا يمنح قبول النشر ما لم يسلم الباحث المبلغ المخصص لتكاليف النشر وقدره (٧٥,٠٠٠) ألف دينار للبحث المتكون من (٢٥) صفحة . وما زاد عن هذا العدد يدفع الباحث (٢٠٠٠) دينار إضافية لكل صفحة.

تعنون المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان الآتي:

(جامعة البصرة – مركز دراسات البصرة والخليج العربي– ص. ب ٣٧)

E –Mail : bjbs@uobasrah.edu.iq

أخلاقيات النشر

تعتمد مجلة دراسات البصرة قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم بالنسبة للباحث والقراء (المحكمين) على حد سواء، وتحيل كل بحث قابل للتحكيم على قارئين معتمدين لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث ، لتقييمه وفق نقاط محددة ، وفي حال تعارض التقييم بين القراء، تحيل المجلة البحث على قارئ مرجح آخر.

- تعتمد مجلة دراسات البصرة قراء موثوقين ومجربين ومن ذوي الخبرة بالجديد في اختصاصهم.
- تعتمد مجلة الخليج العربي تنظيماً داخلياً دقيقاً واضح الواجبات والمسؤوليات في عمل جهاز التحرير والمراقبة الوظيفية .
- تقدم المجلة في ضوء تقارير القراء خدمة دعم فني ومنهجي ومعلوماتي للباحثين بحسب مايستدعى ذلك ويخدم تجويد البحث.
- تلتزم المجلة بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلات معينة، بناء على ما يرد في تقارير القراءة، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسباب الاعتذار.
- تلتزم مجلة دراسات البصرة بجودة الخدمات التدقيقية والتحريرية والطباعة والإلكترونية التي تقدمها للبحث.
- مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب، أو أي شكل من أشكال التمييز الأُخرى، عدا الالتزم بقواعد ومناهج ولغة التفكير العلمي في عرض وتقيم الأفكار والاتجاهات والموضوعات ومناقشتها أو تحليلها.
- احترام قاعدة عدم تضارب المصالح بين المحررين والباحث، سواء كان ذلك نتيجة علاقة تنافسية أو تعاونية أو علاقات أُخرى أو روابط مع أي مؤلف من المؤلفين، أو الشركات، أو المؤسسات ذات الصلة بالبحث.
- تتقيد مجلة دراسات البصرة بعدم جواز استخدام أي من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمنها البحث المحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
- حقوق الملكية الفكرية: تملك المجلة حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى المقالات المنشورة فيها. ولايجوز إعادة نشرها جزئياً أو كلياً، سواء باللغة العربية أو مترجمة إلى لغات أجنبية، من دون إذن خطي صريح من المجلة.
- تتقيد مجلة دراسات البصرة في نشرها مقالات مترجمة تقيداً كاملاً بالحصول على إذن الدورية الأجنبية الناشرة، وباحترام حقوق الملكية الفكرية.

دليل المقيمين

- إن المهمة الرئيسية للمقيم العلمي للبحوث المرسلة للنشر، هي أن يقرأ المقيم البحث الذي يقع ضمن تخصصه العلمي بعناية فائقة وتقييمه وفق رؤى ومنظور علمي أكاديمي لا يخضع لأي آراء شخصية، ومن ثم يقوم بتثبيت ملاحظاته البناءة والصادقة حول البحث المرسل إليه.
- قبل البدء بعملية التقييم، يرجي من المقيم التأكد من استعداده الكامل لتقييم البحث المرسل إليه وفيما إذا كان يقع ضمن تخصصه العلمي أم لا، وهل يمتلك المقيم الوقت الكافي لإتمام عملية التقييم، وإلا فيمكن للمقيم أن يعتذر ويقترح مقيما آخر.
- بعد موافقة المقيم على إجراء عملية التقييم والتأكد من إتمامها خلال الفترة المحددة، فإن عملية التقييم يجب أن تجري وفق المحددات الآتية:
- يجب أن لا تتجاوز عملية التقييم العشرة أيام كي لا يؤثر ذلك بشكل سلبي على المؤلف.
- عدم الإفصاح عن معلومات البحث ولأي سبب كان خلال وبعد إتمام عملية التقييم إلا بعد أخذ الإذن الخطي من المؤلف ورئيس هيئة التحرير للمجلة أو عند نشر البحث.
- عدم استخدام معلومات البحث لأي منافع شخصية أو لغرض إلحاق الأذى بالمؤلف أو المؤسسات الراعية له.
- الإفصاح عن أي تضارب محتمل في المصالح.
- يجب أن لا يتأثر المقيم بقومية أو ديانة أو جنس المؤلف أو أية اعتبارات شخصية أُخرى.
- هل أن البحث أصيلا ومهم لدرجة يجب نشره في المجلة.
- فيما إذا كان البحث يتفق مع السياسة العامة للمجلة وضوابط النشر فيها.
- هل إن فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة؟ إذا كانت نعم، يرجى الإشارة إلى تلك الدراسات
- مدى تعبير عنوان البحث عن البحث نفسه ومحتواه.
- بيان فيما إذا كان ملخص البحث يصف بشكل واضح مضمون البحث وفكرته.
- هل تصف المقدمة في البحث ما يريد المؤلف الوصول إليه وتوضيحه بشكل دقيق، وهل وضح فيها المؤلف ما هي المشكلة التي قام بدراستها.
- مناقشة المؤلف للنتائج التي توصل إليها خلال بحثه بشكل علمي و مقنع.
- يجب أن تجرى عملية التقييم بشكل سري وعدم اطلاع المؤلف على أي جانب فيها.
- إذا أراد المقيم مناقشة البحث مع مقيم آخر فيجب إبلاغ رئيس التحرير بذلك.
- يجب أن لا تكون هنالك مخاطبات ومناقشات مباشرة بين مقيّم البحث ومؤلفه تخص البحث المرسل للنشر، ويجب أن ترسل ملاحظات المقيم إلى المؤلف من خلال مدير التحرير في المجلة.
- إذا رأى المقيم بأن البحث مستلا من دراسات سابقة، توجب على المقيم بيان تلك الدراسات لرئيس التحرير في المجلة.
- إن ملاحظات المقيم العلمية وتوصياته سيعتمد عليها وبشكل رئيسي في قرار قبول البحث للنشر من عدمه، كما يرجى من المقيم الإشارة وبشكل دقيق إلى الفقرات التي تحتاج إلى تعديل بسيط ممكن أن تقوم بها هيأة التحرير وإلى تلك التي تحتاج إلى تعديل جوهري يجب أن يقوم بها المؤلف نفسه.

المحتويات

مجلة دراسات البصرة العدد (٦٢) أيلول / ٢٠٢٥
دراسات قانونية

ت	كلمة العدد	رقم الصفحات
١	التحريض الإعلامي الباحثة. سارة منصور راشد أ.د. علي جبار كريدي كلية القانون/ جامعة البصرة	١-٣٨
٢	الأوضاع الخارجية المؤثرة في نفاذ التصرف القانوني الباحث. علي كريم فائز عدنان أ.د. حسين عبد القادر معروف كلية القانون / جامعة البصرة	٣٩-٨٨
٣	الإطار القانوني لحماية الأمن السيبراني في العراق: (دراسة تحليلية في ضوء التشريعات الوطنية والمعايير الدولية) الباحث. سجاد صبار رزاق الحمدان مديرية تربية البصرة/ قسم الاشراف الاختصاصي أ.م. الهام حيدري / جامعة شهركرد الحكومة / ايران	٨٩-١١٤
٤	دور الضبط الإداري في حماية البيانات الإلكترونية للإدارة الباحثة. ذكاء نهاد صبري أ.م. بتول مجيد جاسم كلية القانون/ جامعة البصرة	١١٥-١٥٤
٥	فكرة التعويض العقابي بين مواءمة التشريع الجنائي وملاءمة التطبيق القضائي أ.م. أسيل عمر مسلم سلمان الخالد كلية القانون/ جامعة البصرة	١٥٥-٢٠٤
٦	العدول في أحكام المحكمة الإدارية العليا وأثره في سلامة الأمن القضائي م .م. بدر زيد كمر الشريفي المديرية العامة للتربية في محافظة ذي قار	٢٠٥-٢٣٠

٧	المخدرات الرقمية وثقافة الادمان السيبراني م.م. بنين قاسم مُحمد / رئاسة جامعة بابل الباحث. يوسف حسين جهاد مجلس القضاء الأعلى/محكمة استئناف محافظة بابل	٢٣١-٢٥٢
٨	تسوية المنازعات الدولية بالطرائق السلمية م.م. إسراء فيصل عبدالله مشاور قانوني أقدم/ قسم الإشراف الاختصاصي / المديرية العامة لتربية البصرة	٢٥٣-٢٧٨
٩	دور الإرادة في اختيار القانون الواجب تطبيقه على عقد الاستثمار النفطي م.م. علي زيدان قاسم الماجدي كلية الإدارة الصناعية للنفط والغاز / جامعة البصرة للنفط والغاز	٢٧٩-٣٠٠
١٠	التظلم الوجوبي في التشريع العراقي دراسة مقارنة الباحث. جعفر عبد الرضا عبد الخالق مشاور قانوني اقدم / نفط البصرة / قسم القانون	٣٠١-٢٢٦
١١	المسؤولية الدولية المدنية عن عمليات تمويل الإرهاب الباحث. وليد رجب سلمان مستشار قانوني / مجلس محافظة البصرة	٢٢٧-٣٤٦

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة العدد

قانون الاحوال الشخصية .. مشكلة أم حل

لا تزال قوانين الأحوال الشخصية في العراق تثير جدلاً واسعاً، فهي تمسّ حياة المواطنين بشكل مباشر، من الزواج والطلاق إلى الميراث والوصية والحضانة، ومن بين أبرز القوانين المثيرة للجدل، قانون الأحوال الشخصية المعدل وفق الفقه الجعفري، الذي يطرح تساؤلاً كبيراً: هل يشكل هذا القانون حلاً لمطالب المكوّنات الدينية، أم أنه مشكلة ؟

المؤيدون يرون أن القانون يحقق العدالة المذهبية، فهو يتيح لأتباع المذهب الجعفري الاحتكام إلى فقههم في شؤون الأسرة، ويعتبرونه تطبيقاً لحرية المعتقد التي كفلها الدستور العراقي بالنسبة لهم، وهو خطوة تعزز الهوية الدينية وتمنح الشعور بالإنصاف وهو في الآخر انعكاس لواقع اجتماعي راسخ، فالغالبية العظمى من الأشخاص يلجؤون إلى رجل الدين قبل هذا التعديل الأخير لإبرام العقد أو للطلاق أو للاحتكام إلى قواعد الشريعة وفق المذهب الجعفري.

لكن على الجانب الآخر، يعتبر المعارضون أن هذا القانون يفتت وحدة العراقيين، لأنه يخلق أكثر من مرجعية قانونية داخل الدولة الواحدة، ويضرب مبدأ المساواة أمام القانون، كما يخشى كثير من انعكاساته الاجتماعية السلبية، خاصة في الأسر المختلطة مذهبياً، فضلاً عن الانتقادات الحقوقية التي تطال بعض مواده، فيما يتعلق بسن الزواج على سبيل المثال.

يمكن القول إن أي قانون أو تعديل لقانون يصدر ينطوي غالبا على إيجابيات وسلبيات، ولا يمكن الحكم على أي قانون بأنه ناجح أو فاشل إلا من خلال التطبيق العملي، فالتعديل بالتأكيد يحقق مطالب خاصة بتطبيق قواعد

شـرعية وفـق مـذهب معـين ويخلـق شـعوراً بالرضـا العـام لـدى أتبـاع المـذهب، ويجعلهـم مطمـأنين بـأن عقـودهم وأحـوالهم الشخصـية صـحيحة وموافقـة للشـريعة، لكـن لا يخفـى علـى أحـد مـن القـانونيين مخـاطر تطبيقـه خاصـة مـع وجـود اخـتلاف المـذهب واحتمـال اسـتغلال بعـض الأزواج لـذلك، لـيس علـى أسـاس الانتمـاء المـذهبي الحقيقـي وإنمـا سـعيا لتطبيـق أحكـام المـذهب بمـا يحقـق مصـلحته، فضـلا عـن أن المدونـة بالتأكيـد وضـعت علـى عجـل وقـد يعتريهـا الـنقص والقصـور والـذي سيظهر بالتأكيد من خلال التطبيق العملي.

خلاصـة القـول إن القـوانين هـي انعكـاس لحاجـات المجتمعـات، وتسـنّ علـى هـذا الأسـاس، وأن أي قـانون يمكـن أن يكـون مشـكلة فـي المجتمـع أو لا يحقـق مـا يصـبوا إليـه أفـراد المجتمـع، سـيكون عرضـة للتعـديل أو الإلغـاء، ولا يختلـف تعـديل قـانون الأحـوال الشخصـية العراقـي عـن ذلـك، فالمعيـار الحقيقـي لنجاحـه إنمـا هـو تحقيقـه اسـتقرار اجتمـاعي وقـانوني فـي المجتمـع الـذي سـيطبق فيـه، ومـن ثـم قـد لا تكـون هنـاك حاجـة إلـى المطالبـة بإلغائـه أو تعديلـه لمـا يحققـه مـن الاسـتقرار والرضا المطلوب عند التطبيق.

ومن الله التوفيق

أ.د.عقيل فاضل الدهان

عميد كلية القانون / جامعة البصرة